اقل التشهد من الاول والفاتحة في الثاني عالما
عامدا بطلت صلاته والكمل يكبر مع رفع راسه بلا
رفع يديه ويجلس مفترشا لانه تعقبه حركة وهي منه
اسهل وروى عن الشافعي انه يجلس على عقبيه
وبطون اصابعه في الارض ومراده نوع من الاقعا
وانه مستحب في نحو هذا والتورك اولى منه وانفا واضعا
يديه اي كفيه على فخذيه قريبا من ركبتيه بان
يسامت اولهما رؤس اصابعه وعطف روسهما على
الركبة خلاف الاكمل لانه يخل بها لتوجهها للقبلة
ويحصل به اصل السنة وينشر اصابعه مضمومة للقبلة
كالسجود والحكمة في ذلك منع يديه من العبث
ولان هذه الهيئة اقرب الى التواضع قائلا رب
اغفر لي وارحمني واجبرني وارفعني وارزقني واهدني
وعافني للاتباع في الكل وسنده صحيح زاد في الاحيا
واعف عني والمتولي للمنفرد وامام من مر هب
لي قلبا نقيا من الشرك بريا لا كافرا ولا شقيا ولم
يذكر في المحرر ارفعني وارحمني فهما من زيادته
عليه وفي تحرير الجرجاني يقول رب اغفر وارحم
وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم ثم يسجد
السجدة الثانية كالاولى في الاقل والاكمل والمشهور
سن جلسة خفيفة ولو لقوي وفي نقل تسمى جلسة
الاستراحة بعد السجدة الثانية في كل ركعة يقوم عنها
بان لا يعقبها تشهد ولو بلا دية وان خالف المروع

وذلك

195

وذلك للاتباع رواه البخاري وان لم يذكرها اكثر
الرواة فلا حجة فيه لعدم ندبها وورود ما يخالف
ذلك غريب واضعف قوله ضعيفة انه لا يجوز تطويلها
كالجلوس بين السجدتين بضابطه السابق قال
الشيخ وهو المنقول المعتمد وهو تابع في ذلك لافتا
البلقيني ببطلان الصلاة به مضعفا ما في التتمة
وقال م ر بكراهة تطويلها كما في التتمة تبعا لافتاء
والده لعدم البطلان به قال وهو المعتمد والمراد
عافي البحر والروضة ابقا بقدر ما بين السجدتين
اذ لو اقتضى تطويلها بطلان الصلاة لم يكن في
العرض الاحرام وفرق بينها وبين تطويل الركن
القصير بانه تغيير لموضع جزئها الحقيقي الذي
تنتفي ماهيتها بانتفائه فاشبه نقص الاركان الطويلة
بنقصان بعضها ولاخلاله بالموالاة وبان محله لا
يتميز كونه عبارة عن العادة بخلاف تطويل جلسة
الاستراحة والتشهد الاول فلا يبطل عمده ودعوى
ان كلام التتمة مبني على ضعيف ممنوع انتهى ملخصا
وان تركها الامام فعلها المأموم ولا يضر تخلفه لها
لانه يسير وبه فارق التشهد الاول ومحله ان لم
تفت عليه شيئا من الفاتحة بان كان بطئ القراءة الحركة
والامام سريعها وسريع القراءة والا حرم كما قاله
الاذرعي قال م ر والاوجه خلافه ولا تسن لقاعد
كما افهمه قولهم يقوم عنها وهي فاصلة ليست من

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)